قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٨ لسنة ١٩٨٩

بشأن الموافقة على خطاب التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى بشأن المعونة الفنية المقدمة من الصندوق للاسهام فى دراسة جدوى المرحلة الثانية لتطوير قناة السويس الموقع بتاريخ ١٤/١/١٩٨٩ ، ١٩/١/١٩٨٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المـادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مـادة وحيدة)

ووفق على خطاب التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى بشأن المعونة الفنية المقدمة من الصندوق للاسهام فى دراسة جدوى المرحلة الثانية لتطوير قناة السويس الموقع بتـاريخ ١٤/١/١٩٨٩ ، ١٩/١/١٩٨٩ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٠ شعبان سنة ١٤٠٩ (٢٧ مارس سنة ١٩٨٩)

حسـنى مبـارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسـته المعقودة فى ١٠ شـوال سنة ١٤٠٩ الموافق ١٥ مايو سنة ١٩٨٩

معالى الأستاذ / عبد اللطيف يوسف الحمد

المدير العام / رئيس مجلس ادارة الصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى •

تحية طيبة وبعد

أود أن أشير بأنى تلقيت خطابكم رقم ع/٨٩ بتاريخ ١٤/١/١٩٨٩ والخاص بالمعونة الفنية المقدمة من الصندوق العربى للاسهام فى تمويل دراسة جدوى المرحلة الثانية لتطوير قناة السويس فى جمهورية مصر العربية والذى نصه على الوجه التالى :

معالى الدكتور موريس مكرم الله المحترم

وزير الدولة للتعاون الدولى

وزارة التعاون الدولى

القاهرة ـ جمهورية مصر العربية

تحية طيبة وبعد

الموضوع : خطاب تفاهم بشأن المعونة الفنية المقدمة من الصندوق العربى للاسهام فى تمويل دراسة جدوى المرحلة الثانية لتطوير قناة السويس فى جمهورية مصر العربية •

بالاشارة الى المراسلات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى بشأن طلب معونة فنية للمساهمة فى تمويل دراسة جدوى المرحلة الثانية لمشروع تطوير قناة السويس ، يسعدنى أن أؤكد لكم ما جاء فى برقيتنا بتاريخ ١١ كانون أول (ديسمبر) ١٩٨٨ بشأن موافقة مجلس ادارة الصندوق على المعونة المذكورة •

ويسرنى أن أبين فيما يلى الأسس والشروط التى تحكم تنفيذ هذه المعونة•

اولا ـ قيمة المعونة الفنية وأهدافها :

١ ـ يقدم الصندوق العربى الى حكومة جمهورية مصر العربية وفقا لأحكام هذا الخطاب معونة فنية قيمتها (٣٢٥٠٠٠ د.ك) ثلاثمائة وخمسة وعشرين ألفا من الدنانير الكويتية وتعرف فيما يلى بـ (المعونة) .

٢ ـ تهدف المعونة الى المساهمة فى تمويل تكاليف دراسة جدوى المرحلة الثانية لمشروع تطوير قناة السويس لتمكين ناقلات النفط وسفن الصب العملاقة والتى لا يمكنها عبور القناة بكامل حمولتها حاليا ـ من العبور .

ثانيا ـ تحديد المسئوليات :

١ ـ تعتبر وزارة التعاون الدولى الجهة الممثلة لحكومة جمهورية مصر العربية فى كل ما يتعلق بتنفيذ أحكام هذا الخطاب ويشار اليها فيما يلى بـ « الوزارة » .

٢ ـ تعتبر هيئة قناة السويس الجهة المستفيدة من المعونة المختصة بتوجيه الدراسة والاشراف على انجازها ويشار اليها فيما يلى بـ « الهيئة » .

ثالثا ـ مكونات الدراسة :

تشمل هذه الدراسة المكونات التالية : (١) الطلب على البترول ومشتقاته والانتاج المحلى لكل بلد والاحتياطى الثابت بها والكميات المطلوب استيرادها وحركة النقل البحرى العالمى للبترول بما فيه ما يمكن أن يعبر القناة آخذا بالاعتبار التوجهات فى بناء ناقلات النفط والمنافسة من وسائل النقل الأخرى خصوصا الأنابيب ، (٢) الطلب على البضائع الجافة المختلفة وحركتها بين المناطق المختلفة والكميات التى يتوقع مرورها عبر القناة مع مراعاة عمر وحمولة الأسطول العالمى الحالى والتخريد المنتظر له والاتجاهات المتوقعة فى بناء سفن الصب ، (٣) اقتصاديات النقل واختيار المسار بناء على تكاليف النقل بالوسائل المختلفة البديلة والحمولات المختلفة ، (٤) اختيار المسار وعلاقته برسوم المرور فى قناة السويس بحيث يتم

تحديد كميات البضائع البترولية والجافة المحمولة على سفن الصب التى يمكن مرورها عبر القناة عند تقاضى الهيئة للرسوم التى تحقق أكبر عائد مع أكبر حجم للبضائع ، (٥) التكلفة الاستثمارية للبدائل المختلفة لتطوير القناة وكذلك تكاليف التشغيل والصيانة السنوية خلال العمر الاقتصادى لها ، (٦) حساب المؤشرات الاقتصادية للبدائل المختلفة واختيار البديل الأنسب للمرحلة الثانية لتطوير القناة واجراء دراسات الحساسية اللازمة آخذا بالاعتبار الطاقة العددية للقناة .

رابعا ـ استخدامات حصيلة المعونة :

١ ـ تستخدم حصيلة المعونة لتغطية المكون الأجنبى من تكاليف العناصر التالية :

العنصر	المبالغ المقدرة (ألف د. ك)		
	أجنبى	محلى	إجمالى
(أ) إجراء دراسة الجدوى وتدريب النظراء ومتابعة الدراسة والتدريب من قبل الهيئة	٢٨٠	٣٠	٣١٠
(ب) أتعاب فريق الخبراء أو مكتب الخبرة الذى سيعاون الهيئة فى مراجعة أعمال الاستشارى	٤٠	١٠	٥٠
(ج) احتياطى	٥	٠٠	٥
المجموع ...	٣٢٥	٤٠	٣٦٥

٢ ـ تلتزم الهيئة بتوفير المكون المحلى بما يعادل أربعين ألف دينار كويتى (٤٠٠٠٠ د ٠ ك) تمثل قيمة الخدمات المحلية ٠

٣ ـ تخضع اعادة توزيع تكاليف عناصر المعونة واعادة تخصيصها لموافقة الصندوق العربى على ألا يتعارض ذلك مع مكونات الدراسة المفصلة فى البند ثالثا ٠

خامسا ـ أسلوب تنفيذ المعونة :

سيتم تنفيذ الدراسة المطلوبة عن طريق تأهيل عدد محدود من الشركات الاستشارية تقوم الهيئة باستدارج عروضها واختيار أفضلها وفقا للأنظمة والقواعد المعتمدة لدى الصندوق العربى ، وسيعاون الهيئة فى الاشراف على تنفيذ الدراسة ومراجعة أعمال الاستشارى فريق من الخبراء أو مكتب خبرة يتم اختيارهم وتحديد مهامهم وشروط استخدامهم بمعرفة الهيئة وموافقة الصندوق العربى ٠

سادسا ـ التسهيلات :

تلتزم الهيئة بتقديم كافة التسهيلات اللازمة لتمكين الخبراء والاستشاريين من القيام بمهامهم وتساهم الوزارة فى تسهيل منح تأشيرات الدخول والخروج والاقامة والتنقل داخل جمهورية مصر العربية حسبما تتطلبه طبيعة وظروف العمل ،الاضافة الى أى تسهيلات أخرى من شأنها أن تساعد على حسن انجاز الأعمال

سابعا ـ السحب من المعونة :

١ ـ يبدأ السحب من المعونة بعد أن تصبح نافذة وفقا لأحكام البند الثانى عشر من هذا الخطاب وينتهى حق السحب منها فى ١٩٩١/٦/٣٠ أو أى تاريخ لاحق يوافق عليه الصندوق العربى ٠

٢ ـ تحدد معدلات السحب لتغطية المكون الأجنبى من تكاليف المعونة وفقا لشروط العقد أو العقود التى سيتم توقيعها بين الهيئة والاستشارى الذى

سيتم اختياره لتنفيذ الدراسة وفريق الخبراء أو مكتب الخبرة الذى سيعاون الهيئة فى متابعتها وذلك بعد اعتماد هذه العقود من قبل الصندوق العربى •

ثامنا ـ المتابعة والتقارير :

١ ـ تتولى الهيئة تشكيل فريق عمل لمتابعة الدراسة وتدريب النظراء يتم اختياره وتحديد مهامه بموافقة الصندوق العربى •

٢ ـ تقدم الهيئة الى الصندوق العربى تقارير دورية عن تقدم سير العمل ومراحله المتتالية بشكل ومضمون ومواعيد يتم الاتفاق عليها مع الصندوق العربى•

تاسعا ـ تعديل شروط المعونة :

يجوز تعديل أى شرط من الشروط الواردة فى هـذا الخطاب عن طريق خطابات يتم تبادلها بين الصندوق العربى والوزارة •

عاشرا ـ وقف السحب من المعونة :

يحتفظ الصندوق العربى لنفسه بالحق فى وقف السحب من المعونة بعـد اخطار الهيئة بوقت مناسب فى حالة الاخلال بأى من الشروط والأحكام الواردة فى هذا الخطاب أو العقود المترتبة عليه الى أن تتم ازالة الأسلوب التى أدت الى ذلك وبشرط ألا يترتب على ذلك أى اخلال بالتزامات سابقة تكون الوزارة أو الهيئة قد التزمت بها وفقا لأحكام هذا الخطاب •

احد عشر ـ استرداد المعونة :

يحتفظ الصندوق العربى بالحق فى استرداد المبالغ المسحوبة من قيمة المعونة فى حالة تقديمه فرضا للمساهمة فى تمويل أى مشروع قد يتمخض عن دراسـة الجدوى التى مولهـا •

اثنى عشر : نفـاذ المعونة :

تعتبر المعونة موضوع هذا الخطاب نافذا لأغراض السحب من تاريخ استلام موافقتكم •

فى حالة موافقتكم على الشروط والأسس الواردة فى هذا الخطاب ، أرجو شاكرا التوقيع على الأصلين واعادة أحدهما الى الصـــندوق العربى واتخـاذ الاجراءات اللازمة لتنفيذ المعونة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،

عبد اللطيف يوسف الحمد

المدير العام / رئيس مجلس الادارة

وأن ما سبق يعتبر مقبولا من جانب حكومتى وهذا الرد وكتابكم يشكلان اتفاقا بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى وعلى الجانبين اتمام ومراعاة الاجراءات القانونية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،

تحريرا فى ١٩/١/١٩٨٩

وزير الدولة للتعاون الدولى

دكتور / موريس مكرم الله

وزارة الخـارجية

قـرار رقم ٦١ لسنة ١٩٨٩

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهوريه رقم ٨٨ لسنة ١٩٨٩ الصادر بتاريخ ١٩٨٩/٣/٢٧ بشأن الموافقة على خطاب التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى بشـأن المعونة الفنيـة المقدمة من الصندوق للاسـهام فى دراسة جدوى المرحلة الثانية لتطوير قنـاة السويس الموقع بتاريخ ١٩٨٩/١/١٤ ، ١٩٨٩/١/١٩ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٩/٥/١٥ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٩/٥/١٨ ؛

قـرر :

(مـادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية خطاب التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربيه والصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى بشـأن المعونة الفنية المقدمة من الصندوق للاسهام فى دراسة جدوى المرحلة الثانية لتطوير قناة السويس الموقع بتاريخ ١٩٨٩/١/١٤ ، ١٩٨٩/١/١٩

ويعمل به اعتبارا من ١٩٨٩/٥/١٨

صدر بتاريخ ١٩٨٩/٦/١٧

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد المجيد